نعمـة الذريعة في نصرة الشريعة

عنهم العذاب و ولا يخفف عنهم من عذابها لا يفتر عنهم وهم فيه مبلسون كلما خبت زدناهم سعيرا كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب .

فيكون ما ذهب إليه قياسا لمقابلة النص .

فإن استدل بقوله تعالى أحقابا .

قلنا هو محتمل لكونه جمع حقب بسكون القاف ظرفا .

ولكونه جمع حقبة بكسرها حالا فلا يعارض النصوص الصريحة القطعية الدالة .

ولا يمكنه أن يخصصه بالقياس الذي ذكره وإن أخذ العذاب من العذوبة عنادا كما ذكره في الإسماعلية ورد عليه السعير .

قال في الكلمة الأيوبية قال تعالى لأيوب E اركض برجلك هذا مغتسل يعني ماء بارد لما كان عليه من إفراط حرارة الألم فسكنه ا تعالى ببرد الماء .

ولهذا كان الطب النقص من الزائد والزيادة في الناقص فالمقصود طلب الإعتدال ولا سبيل إليه إلا أنه يقاربه وإنما قلنا لا سبيل إليه أعني إلى الإعتدال من أجل أن الحقائق والشهود يعطي التكوين مع الأنفاس على الدوام